بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية مصر العربية

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضى

الوزيـــر

قـرار وزاري

رقـم ٤٧٠ لسنة ٢٠١٠

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

بعد الإطلاع على قانون الزراعة الصادر بالقانون رقم ٥٣ لسنة١٩٦٦ والقوانين المعدلة له ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٧ لسنة ١٩٨٤ بإنشاء الهيئة العامة للخدمات البيطرية ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٣٣ لسنة ١٩٨٩ بإنشاء صندوق العلاج الاقتصادي البيطري ،

وعلى القرار الوزاري رقم ٧٠٥ لسنة ١٩٩٠ بتنظيم العمل بصندوق العلاج الاقتصادي البيطري والقرارات المعدلة له ،

وعلي القرار الوزاري رقم ١٤١١ لسنه ١٩٩٨ بشأن أجور التلقيح الصناعي والقرارات المعدلة له ،

وعلي محضر اجتماع مجلس إدارة الهيئة العامة للخدمات البيطرية بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠١٠/٦/٢٢ ،

وعلي مذكرة الهيئة العامة للخدمات البيطرية الواردة برقم ٨٤٦٣ بتاريخ ٢٠١٠/٧/٢٠ .

قـــــرر

مادة ١) : يتم رفع سعر بيع جرعات السائل المنوي المجمد للسلالات المستوردة ليصبح ثمنها عشرون جنيهاً بدلاً من ثمانية جنيهات كما يتم رفع سعر بيع جرعات السائل المنوي المجمد للسلالات المحلية ليصبح عشرة جنيهات بدلاً من ثمانية جنيهات للجهات الخارجية وأربعة جنيهات لمديريات الطب البيطري وكذا يتم زيادة سعر حفظ الجرعات ليصبح جنيهاً بدلاً من خمسون قرشاً .

مادة ٢) : ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر في : ٢٩/ ٧/ ٢٠١٠ .

وزيـــر

الزراعة واستصلاح الأراضي

أمين أباظه

العنوان : وزارة الزراعة وإستصلاح الأراضى - ١ ش وزارة الزراعة - الدقى - الجيزة

تليفون : ٣٣٣٧٢٢٥٣ - ٣٣٣٧٢٦٧٧ - ٣٣٣٧٢٥٩٦

فاكس : ٣٧٤٩٨١٢٨